

فقه العبادات - مالكي

- 4 - أن يبیت نية الفطر بحيث يطلع عليه الفجر وقد نوى الفطر .
فمن أفطر في رمضان بسبب السفر - ضمن الشروط المذكورة - فعليه القضاء فقط دون الفدية .
قال تعالى : { فمن كان منكم مريضا أو على سفر فعدة من أيام أخر } (5) أما إذا اختل شرط من هذه الشروط وأفطر فعليه القضاء والكفارة كما في الحالات التالية :